

الهيئة القومية لسلامة الغذاء

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١ لسنة ٢٠١٩

بإصدار القواعد الملزمة لملاح الطعام وتنظيم تداوله

مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على الدستور ؛
 وعلى القانون رقم ٤٩٩ لسنة ١٩٥٥ بشأن المواد السامة وغير السامة التى تستعمل فى الصناعة بوجه عام أيًا كان شكلها ؛
 وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ؛
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٦٦ فى شأن مراقبة الأغذية وتنظيم تداولها ؛
 وعلى قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية ؛
 وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٤ بشأن إصدار قانون الثروة المعدنية ولائحته التنفيذية ؛
 وعلى القانون رقم ١ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون الهيئة القومية لسلامة الغذاء ولائحته التنفيذية رقم ٤١٢ لسنة ٢٠١٩ ؛
 وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٢٣٤ لسنة ٢٠٠١ بحظر تعبئة وتداول ملح السياحات سائبا أو معبأ ؛
 وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٤١ لسنة ٢٠٠٣ الصادر بتاريخ ٢٤/٢/٢٠٠٣ بتنظيم تداول ملح الطعام المدعم باليود ؛
 وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٣٠ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية ؛
 وعلى قرار وزير الصحة والسكان رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٥ بشأن الإضافات الغذائية المصرح باستخدامها فى الصناعات الغذائية ؛
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة القومية لسلامة الغذاء رقم ١ لسنة ٢٠١٨ بشأن قواعد تنظيم تسجيل تداول الأغذية ذات الاستخدامات التغذوية الخاصة ؛
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة القومية لسلامة الغذاء بجلسته المنعقدة فى ٢٧/٣/٢٠١٩ باعتماد القواعد الملزمة لملاح الطعام وتنظيم تداوله ؛

قرار :**المادة (١)****المجال**

تطبق هذه القواعد على ملح الطعام المستخدم غذائياً إما للاستهلاك المباشر أو لأغراض التصنيع الغذائى ، كما تنطبق على الملح المستخرج بطريقة التفريغ (الفاكيوم) وكذلك الملح المستخدم كناقل للمواد المضافة إلى الأغذية و/أو المغذيات ، ولا تنطبق على الملح المخلّق كيميائياً أثناء الصناعة .

مع مراعاة أحكام هذا القرار ، يصدر قرار آخر من مجلس إدارة الهيئة القومية لسلامة الغذاء بتحديد القواعد الملزمة بشأن الملح المستخدم من أجل تلبية الحاجات الخاصة .

وأنواع الملح غير المذكورة فى هذه القاعدة والتي تجلب بهدف إعادة التصدير يطبق عليها قواعد الكودكس ولا تتداول محلياً .

المادة (٢)**التعريف**

فى تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعنى المبين قرين كل منها :

- ١- **الهيئة :** الهيئة القومية لسلامة الغذاء .
- ٢- **الملاحات :** المواقع الطبيعية أو الصناعية التي تستخرج منها الأملاح .
- ٣- **الملاحات الشمسية :** هى مسطح مائى مُغذى من البحر أو البحيرات وتتكون من أحواض تركيز وبلورة (ترسيب) ومزودة بأحواض صرف ، ويكون استخلاص الملح الخام من مجموعة الأملاح الذائبة .
- ٤- **محاليل الملح :** هى عبارة عن محاليل طبيعية مثل مياه المحيطات والبحار والبحيرات المالحة والينابيع والمياه الجوفية ، ويكون الملح ذائباً فيها مع بعض الأملاح الأخرى مثل أملاح الماغنسيوم ، والبوتاسيوم ، والكالسيوم ، وتختلف درجة تركيز الملح فى هذه المحاليل حسب نسبة وجوده .

- ٥- **الملح الخام** : هو منتج بلورى طبيعى يحتوى على عنصرى الكلور (Cl) بنسبة (٦٠,٦٦%) والصوديوم (Na) بنسبة (٣٩,٣٤%) من الوزن الجزيئى ، ويعرف كيميائياً باسم كلوريد الصوديوم (NaCl) الذى يوجد فى الطبيعة على شكل معدن الهاليت ، ولا يستخدم مباشرةً للاستهلاك الأدمى .
- ٦- **ملح الطعام المعد للاستهلاك الأدمى (ملح الدرجة الغذائية)** : هو منتج مصنع من الملح الخام على شكل بلورات أو حبيبات صلبة يتألف أساساً من كلوريد الصوديوم (NaCl) ، وينبغى ألا يقل المحتوى من كلوريد الصوديوم عن (٩٨%) على أساس المادة الجافة ، باستثناء المواد المضافة ، ويباع إما كملح طعام أو كملح طعام مكرر (ناعم أو خشن) .
- ٧- **ملح الطعام** : هو ملح الدرجة الغذائية المحتوى على نسبة رطوبة لا تزيد عن (٤%) .
- ٨- **ملح الطعام المكرر** : هو ملح الدرجة الغذائية المحتوى على نسبة رطوبة لا تزيد عن (٠,٣%) .
- ٩- **ملح الطعام المدعم باليود** : هو ملح الدرجة الغذائية المدعم باليود .
- ١٠- **ملح الفاكسيوم** : هو ملح مستخرج من محاليل ملحية مركزة باستخدام البخار الصناعى تحت ضغط أقل من الضغط الجوى (تفريغ Vacuum) .
- ١١- **الملح الصخرى** : هو عبارة عن كتل بلورية لملح كلوريد الصوديوم الخام ترسبت تحت سطح الأرض ويتم استخراجها فى صورة صلبة أو إذابته واستخراجها فى صورة محلول ملهى يتم ضخه إلى خطوط استخراج ملح ، ولا يستخدم مباشرةً للاستهلاك الأدمى .
- ١٢- **الترسيبات الملحية الطبيعية** : هى ترسيبات طبيعية لملح كلوريد الصوديوم قد تكون جديدة أو قديمة أو متجددة وتتكون دون إنشاء ملاحه شمسية بالاشتراطات المعروفة للقطاع الصناعى ، وغير صالحة للاستهلاك الأدمى .
- ١٣- **ملح السياحات** : هو كل ملح ناتج من مصادر غير حاصلة على ترخيص تداول الغذاء من الهيئة طبقاً للاشتراطات المنصوص عليها فى هذا القرار ، ويعتبر غير صالح للاستهلاك الأدمى .

- ١٤ - **الشوائب الكلية** : هى تلك المواد التى قد تتواجد طبيعياً بخلاف كلوريد الصوديوم إما ذائبة أو غير ذائبة مثل أملاح (الكالسيوم ، البوتاسيوم ، الماغنسيوم وأملاح الصوديوم الأخرى) .
- ١٥ - **المواد المضافة** : هى المواد المضافة المصرح بها فى التشريعات السارية .

المادة (٣)

اشتراطات ملح الطعام

أولاً - الاشتراطات الأساسية :

- (أ) يجب أن تتوفر الخواص الطبيعية الآتية فى ملح الطعام :
- ١- أن يكون خالياً من العيوب الظاهرية المرئية كالمواد الغريبة (الكتل الجيرية ، الرمل ، الحصى) .
- ٢- أن يكون المحلول المائى للمنتج عند تركيز (١٠٪) وزناً ، ومحلولاً صافياً عديم اللون .
- ٣- ألا تزيد نسبة الملح ذى قطر حبيبات ملح طعام المكرر الناعم أو المنتج تحت التفريغ (الفاكيوم) على ١,٢ مم عن (٥٪) بالوزن ، وألا يزيد قطر حبيبات ملح الطعام المكرر الخشن على ٢,٨ مم عن (٥٪) .
- (ب) عدم تجاوز نسب مكونات وشوائب ملح الطعام الحد الأقصى المسموح به فى (ملح الطعام - ملح طعام باليود - ملح الصناعات الغذائية) وفقاً للجدول الآتى :

أنواع ملح طعام الدرجة الغذائية			المكونات والحدود القصوى للشوائب والملوثات
ملح تحت التفريغ (الفاكيوم)	ملح طعام مكرر	ملح طعام غير مكرر	
٠,٢٪	٠,٣٪	٤٪	١ - الرطوبة
٩٩,٤٪	٩٨,٥٪	٩٨٪	٢- كلوريد الصوديوم NaCl من الوزن الجاف
٠,٦٪	١,٥٪	٢٪	٣- الشوائب الكلية
٠,٣٪	٠,١٥٪	٠,٣٪	٤- الشوائب غير القابلة للذوبان فى الماء

أنواع ملح طعام الدرجة الغذائية			المكونات والحدود القصوى للملوثات والملوثات
ملح تحت التفريغ (الفاكيوم)	ملح طعام مكرر	ملح طعام غير مكرر	
	٠,٥ ملجم/كجم ككادميوم		٥- الكادميوم Cd
	٢ ملجم/كجم كنجاس		٦- النحاس Cu
	١ ملجم/كجم كرصاص		٧- الرصاص Pb
	٠,١ ملجم/كجم كزئبق		٨- الزئبق Hg
	٠,٥ ملجم/كجم كزرنيخ		٩- الزرنيخ As

(ج) ملح الطعام المدعم باليود يجب أن يكون تركيز أيودات البوتاسيوم KIO_3 المسموح به من ٣٠ إلى ٧٠ جزءاً في المليون ، وفى حالة التصدير يتم وفقاً للحدود المقررة بالدول المصدر إليها .

ثانياً - المواد المضافة لمُح الطعام :

توزع المواد المضافة بصورة متجانسة فى المنتج النهائى^(١) ، ويتعين ألا تتجاوز المواد المضافة للمُح الحد المسموح به وفقاً للجدول الآتى :

الحد الأعلى المسموح به فى المنتج النهائى	المواد المضافة
٢٠ جم/كجم منفردة أو مجتمعة .	مواد مانعة للتكتل وتشمل : أورثوفوسفات الكالسيوم الثلاثية (٣٤١ iii) كربونات الكالسيوم (١٧٠ i) . كربونات الماغنسيوم (٥٠٤ ii) . أكسيد الماغنسيوم (٥٣٠) . ثنائى أكسيد السيليكون غير المتبلور (٥٥١) . سيليكات الكالسيوم (٥٥٢) . سيليكات الماغنسيوم (٥٥٣ ii) بصفة عامة آمنة . سيليكات الصوديوم الألومينية (٥٥٤) . أملاح الكالسيوم والبوتاسيوم والصوديوم ، لأحماض الميرستك ، والبالمتيك أو الستياريك (٤٧٠) .

الحد الأعلى المسموح به فى المنتج النهائى	المواد المضافة
٤ ملجم/كجم منفردة أو مجتمعة مقدره على أساس $\{Fe(CN)_6\}^{-4}$	غير مسموح بإضافتها فى الملح البيودى سيانيد الحديدوز للبتواسيوم (٥٣٦) . سيانيد الحديدوز للصدويوم (٥٣٥) * .
١٠ ملجم/كجم	مواد مستحلبة : سوربيتان مونووليوات بولى أوكسى إيثيلين ٢٠ (٤٣٣)
١٠ ملجم متبقى /كجم	مواد مساعدة للتصنيع : بولى داى ميثيل سيلوكسان (١٩٠٠)

الرقم بين القوسين يمثل الكود الدولى للمادة .

(*) سيانيد الحديدوز لملاح الصوديوم أو البوتاسيوم ، يسمح بحد أعلى ٢٩ ملجم/كجم

عند استخدامه فى إنتاج ملح متفرع أو شجرى البلورات .

على أن يتم تحديث مكونات الجدول تبعاً وفقاً للتحديثات ذات الصلة التى

تصدر عن هيئة الدستور الغذائى .

ثالثاً - عوامل الجودة :

أن يكون المنتج ذا لون أبيض نظيف ، وطعم ملحي خالٍ من المرارة

وأى طعم غريب أو رائحة .

المادة (٤)

ترخيص تداول الملح بالملاحات / مصانع الملح

١- يتقدم صاحب الشأن بطلب موجه إلى الإدارة المختصة بتراخيص

تداول الغذاء بالهيئة على النموذج الإلكتروني أو الورقى المعد لهذا الشأن

للحصول على ترخيص تداول الغذاء بالملاحات مرفقاً بها البيانات والمستندات

والوثائق الآتية :

البيانات التجارية للشركة المالكة أو المنتفعة وتشمل (الاسم التجارى -

العنوان - وسائل الاتصال بها "رقم التليفون - الفاكس - البريد الإلكتروني")

والبيانات الشخصية لمديرها المسئول (الاسم - وسائل الاتصال به) .

موافقة الجهة المعنية على التخصيص .

صورة من البطاقة الضريبية .

صورة من السجل التجارى / السجل الصناعى .
توكيل حديث خاص بالإدارة فى حالة شركات الأسهم أو شركات التضامن
أو عند تعدد الشركاء المؤسسين .

الترخيص الصادر من الهيئة العامة للتنمية الصناعية .
التقرير الفنى لمكاتب الاعتماد المسجلة لدى الهيئة بتوافر الاشتراطات
الفنية مشتملاً على رسم هندسى (Layout Design) للملاحة/ على ورق A1 أو A2
ويشتمل على :

(أ) بالنسبة للملاحة :

اسم المالك أو المنتفع والموقع والمساحة وأبعاد الملاحة واتجاهاتها مبيناً
اتصالها بمياه البحر أو البحيرات إذا كانت (شمسية- ترسيبات ملحية- صخرية)
كما يوضح المكونات الرئيسية والفنية المطلوبة فى الملاحات حسب نوعها .

(ب) بالنسبة لمصنع الملح :

اسم المالك وعنوان المنشأة التفصيلى ورقم القطعة وأسمم الاتجاهات
وأسماء الشوارع المجاورة وأبعاد وارتفاعات الأرض المخصصة للمشروع
بالمتر الطولى والبعد عن مصادر التلوث البيئى من جميع الاتجاهات .

٢- تقوم الإدارة المختصة بتراخيص تداول الغذاء بالهيئة بمراجعة
المستندات والتأكد من استيفاء البيانات والوثائق المطلوبة ، وعند الموافقة يقوم
طالب الترخيص بتوريد رسم ترخيص التداول فى حسابها البنكى ، ويرفق مع
مستندات وملف الترخيص .

٣- يصدر ترخيص تداول الغذاء للملاحات / مصنع الملح من الهيئة
فى صورة وثيقة ورقية أو إلكترونية مدة سريانها خمسة أعوام ، وتجدد بنفس
الإجراءات السابقة قبل موعد انتهائها بـ ١٥ يوم .

وتحتوى وثيقة ترخيص تداول الغذاء على البيانات الآتية :

اسم الشركة المالكة وبياناتها التجارية .

نوع النشاط المرخص به من الهيئة : ملاحات (شمسية - ترسيبات ملحية -

صخرية) ، مصنع ملح .

الرقم المسلسل للوثيقة وتاريخ بدء سريانها وانتهائها .

٤- على جميع الملاحات/مصانع الملح توفيق أوضاعها طبقاً لهذه

القواعد الملزمة فى خلال مدة زمنية أقصاها ستة أشهر من تاريخ البدء بالعمل

بهذا القرار .

٥- كل ملاحه/ مصنع ملح تعمل بدون الحصول على ترخيص تداول الغذاء

للملاحات من الهيئة يعتبر الملح الناتج منها هو ملح غير صالح للاستهلاك الأدمى

ويطبق عليها وعلى مالكة العقوبات المقررة فى القوانين والتشريعات ذات الصلة ،

ويحظر على الموردين وجميع المنشآت الغذائية التعامل مع الملح الناتج منها

باعتباره ملح سياحات غير صالح للاستهلاك الأدمى .

المادة (٥)

اشتراطات المنشآت العاملة فى تداول ملح

١- الملاحات :

(أ) الملاحه الشمسية :

ويجب أن يتوافر فيها الآتى :

الاتصال بمصدر متجدد لمياه البحر أو البحيرات .

أحواض تركيز للوصول بتركيز المحلول الملحي إلى درجة التشبع (لا تقل

عن ٢٤ بوميه) ويترسب بها الأملاح التى تترسب قبل كلوريد الصوديوم .

أحواض بلورة لترسيب الملح الخام (كلوريد الصوديوم) بها ، ويجب أن يكون تركيز المحلول الملحي (٢٤ - ٣٠ بوميه) .
أحواض لصرف المحلول الملحي المتبقى ذو التركيز الأعلى من ٣٠ بوميه بعد بلورة وترسيب كلوريد الصوديوم لعدم ترسب الأملاح الأخرى .
ساحة منفصلة لتخزين الملح الخام المستخرج .
معمل كيميائى لمتابعة دورة المحلول الملحي والتحليل الكيميائى لمكونات الملح الخام .

(ب) ملاحظات الملح الصخرى الخام :

يتم استخراج الملح الصخرى الخام من طبقات الملح المتحجرة تحت سطح الأرض بما لا يقل عن ٢ متر ومغطاة بطبقة من الكرشيف يتم إزالتها لاستخراج هذه الطبقة من الملح الصخرى (الطبقة الأولى) ، حتى الوصول لطبقة المحلول الملحي الصخرى ذو التركيز من ٢٠ إلى ٢٢ بوميه ترتفع فى مدة لا تقل عن ٦ شهور إلى ٢٥ : ٣٠ بومية نتيجة عملية التبخر (ملح التريبة) .
معمل كيميائى لمتابعة دورة المحلول الملحي والتحليل الكيميائى لمكونات الملح الخام .

٢- مصانع الملح :

(أ) تلتزم المنشأة بالقواعد الفنية الملزمة لسلامة الغذاء .
(ب) تطبق الاشتراطات الفنية والمتطلبات الأساسية العامة بالقواعد الملزمة لترخيص تداول الغذاء بالمنشآت الغذائية .
(ج) لابد من توافر الاشتراطات الفنية الخاصة بإنتاج ملح الطعام الآتية :

مصدر للملح الخام من ملاحه حاصلة على ترخيص استخراج ملح يتداول للغذاء .

مصدر للهواء الساخن لتجفيف الملح عند درجة حرارة لا تقل عن ١٢٠ م° .

منظومة لحقن اليود (خزان تحضير - خزان حقن - ظلمبة حقن - فونية للترذيد) .

أن تكون المواد الملامسة فى جميع مراحل الصناعة مطابقة للاشتراطات العامة للمواد الملامسة للغذاء .

توافر معمل كيميائى مناسب لإجراء الاختبارات اللازمة عند استلام الملح الخام ، وبعد التصنيع قبل التعبئة .

٣- معبئى الملح :

يجب على معبئى ملح الطعام الحصول على ترخيص تداول الغذاء من الهيئة

والالتزام بما يلى :

توافر ماكينات تعبئة أوتوماتيكية .

تسجيل العلامة التجارية وتصميم العبوة الخاصة بشركته .

إقرار بمسئوليته التامة عن أى ملح يقوم بتوزيعه ويحمل علامته التجارية .

إمسك سجل يشمل الكميات الصادرة والواردة من الملح وأنواعه

ومصادره وكمياته .

بيانات المعبين :

اسم شركة التعبئة .

السجل الصناعى .

السجل التجارى .

عنوان الشركة .

بيانات التواصل مع شركة التعبئة (تليفون - فاكس - بريد إلكترونى) .

اسم وعنوان المطبعة التى تقوم بطباعة العبوات المستخدمة .

عند التعبئة لصالح الغير يذكر اسم الشركة المعبأ لصالحها .

المادة (٦)

التعبئة

يحظر تداول الملح غير المعبأ للمستهلك والمعبئ ، ويجوز توريده لمصانع الأغذية أو للتصدير مع إرفاق الفاتورة والمستندات المبين بها الكمية والمصدر .
يعبأ الملح فى عبوات مصنوعة من مواد تعبئة مناسبة ولا تتفاعل معه ، نظيفة ، محكمة الإغلاق ، عازلة للرطوبة وغير منفذة للضوء ، تحافظ على الملح ولا تؤثر عليه .
يتحمل المعبئ المسؤولية الكاملة على ما يقوم بتعبئته ، ويحظر تداول الملح مجهول المصدر .

المادة (٧)

توسيم ملح الطعام

اشتراطات عامة :

- ١- يتم توسيم الأغذية المعبأة بشكل يسهل على المستهلك قراءة البيانات ويصعب نزعها من على العبوات تحت الظروف المعتادة للتداول .
- ٢- إذا كانت العبوة مغطاة بغلاف خارجى يجب أن يحمل هذا الغلاف توسيماً يكون من السهل قراءته ولا يسمح له بطمسه .
- ٣- ألا يتم توسيم الملح المعبأ بما يوحي للمستهلك بانطباع خاطئ بشأن صفاته او طبيعته .
- ٤- اللغة : يجب أن تكون اللغة العربية هى اللغة المستخدمة فى بطاقة البيانات ويجوز كتابة نفس البيانات بأى لغة أخرى بجانب اللغة العربية .
إذا كانت اللغة المستخدمة فى بطاقة البيانات خلاف اللغة العربية ، يجب استخدام بطاقة بيانات إضافية باللغة العربية تتضمن البيانات المدونة فى بطاقة البيانات الأصلية .

إذا كان الملح مستلزم إنتاج لاستخدام مصانع الأغذية يجوز أن تكون اللغة المستخدمة لغة غير اللغة العربية شريطة كتابة تاريخ الإنتاج وفترة الصلاحية باللغة الإنجليزية .

البيانات الأساسية :

- ١- اسم الشركة المنتجة / المعبئة وعنوانها ، والعلامة التجارية .
- ٢- نوع الملح : ملح طعام أو ملح طعام مكرر أو ملح فاكيوم .
- ٣- قائمة المكونات بما فيها ايودات البوتاسيوم أو الإضافات الغذائية إن وجدت .
- ٤- تاريخ الإنتاج مع مدة الصلاحية أو تاريخ انتهاء الصلاحية .
- ٥- تعليمات التخزين .
- ٦- الوزن الصافى كجم \pm (٢٪) .
- ٧- المصدر (بحرى - صخرى..... الخ) .
- ٨- بلد المنشأ .
- ٩- (دفعة الإنتاج) التشغيلية .
- ١٠- تعليمات الاستخدام .
- ١١- بالنسبة للملح المعامل بالإشعاع :

يجب استخدام الرمز الدولى فى حالة معاملة المنتج بالإشعاع على مقربة من اسم الملح وتعتبر الكتابة الدالة على معاملة الأغذية بالإشعاع اختيارية .

١٢- فى حالة العبوات والوحدات الصغيرة التى يصعب تكنولوجياً وضع البيانات عليها وبحيث أن صافى مساحة سطحها الأكبر لا تتجاوز ١٠ سم ٢ بدون

مساحة اللحم ، تعفى هذه العبوات والوحدات من كتابة ما يلى :

قائمة المكونات - رقم التشغيلية - التاريخ - تعليمات الاستخدام (على أن تدون

البيانات على العبوة الحاوية لهذه الوحدات) .

البيانات الاختيارية :

- ١- يجب ألا يعطى توسيم الملح سواء بالكتابة او الطباعة أو التصوير أو الرسم انطباعاً بأفضلية الملح عن المنتجات المماثلة والأيتعارض مع البيانات الأساسية .
- ٢- فى حالة استخدام "درجات للمنتج" يجب أن تدون بطريقة واضحة لا تؤدى إلى خداع أو تضليل المستهلك .

المادة (٨)

يصدر رئيس مجلس إدارة الهيئة القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار ، ويلغى كل ما يتعارض مع أحكامه .

المادة (٩)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ويعمل به فى اليوم التالى لتاريخ النشر .
رئيس مجلس الإدارة
أ.د. حسين منصور